

وزارة المالية

قرار رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣
بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها المكانى ،
ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية
رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ،
وتحديد اختصاصها ، ومكافآت أعضائها ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس مجلس الدولة رقم (٢٤٣٨) المؤرخ ٢٠١٤/٦/٤ ؛
قرر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد المستشار/ أحمد فرج محمود الأحول - نائب رئيس مجلس الدولة ،
رئاسة اللجنة الثانية - قطاع القناة وسيناء وجنوب الصعيد ، بدلاً من السيد المستشار/
السباعى عبد الواحد - نائب رئيس مجلس الدولة لوفاته .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٤/٦/١٢

وزير المالية

هانى قدرى دميان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٤

٢٥٧١٣ س ٢٠١٣ - ١٥٥٦